

حكم تغسيل الخنزى المشكل - كتاب الجنائز - زاد المستقنع

عبدالمحسن الزامل

الخنزى نعم كخنزى مشكل يعني الخنزى المشكل هو الذى لا يدرى هل هو ذاك وفي الغالب ان هذا يعني تصوير والا في الغالب يتبيّن 00:00:00 يتبيّن ذكر او اثنى لكن لو -

فرض هذا فحكم خنزى المشكل من باب اولى اذا قيل ان ان الواضح يجوز غسله اذا كانت امرأة بين رجال او رجال بين 00:00:14 نساء يجوز ان يغسل المرأة -

ما المشكل الذي يحتمل انه رجل ريحته انه رأه وحضره جنبه باولى ماذا ان يغسله الرجال لانه لو كان امرأة جاز على الصحيح لكن 00:00:29 نحن لا نعمل بالخلاف هنا يعني قد يقول قائل هذا -

يعني المسألة خلافية هذه مسألة نقول لكن دل المعنى على صحة هذا القول ثم هو فرع عن هذه المسألة فرع عن هذه المسألة فالادلة 00:00:44 في المسألة هذى ويستدل بمسألة الخنزى المشكل -

اذا كانت المرأة يغسلها الرجال والرجل يغسل النساء اذا لم يوجد آآ يعني رجل او امرأة يغسل مثل يغسل جنسه المشكل الذي يحتمل 00:01:00 ان يكون رجل يجوز ان يغسله جواز ان يكون رجلا -

واذا كان بين النساء يجوز ان تغسل النساء لجواز ان يكون 00:01:20 -